

وعلى الأمر عدد 1880 لسنة 1993 المؤرخ في 13 سبتمبر 1993 المتعلق  
بنظام الإتصال والإرشاد الإداري،

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - تسدي المصالح التابعة لوزارة الإقتصاد الوطني للمواطنين  
الخدمات الموالية وفقا للشروط والإجراءات المنصوص عليها بالملحقات المصاحبة :

#### (1) التجارة الداخلية والميتروولوجيا القانونية

- 1 - 1 رخصة وكيل بيع
- 1 - 2 رخصة ممثل تجاري
- 1 - 3 إنتقال ملكية أصل تجاري من أجنبي إلى تونسي
- 1 - 4 إسناد بطاقة تاجر أجنبي
- 1 - 5 تجديد بطاقة تاجر أجنبي
- 1 - 6 بطاقة مهنية لتجارة المصاعد والتجهيزات المشابهة لها
- 1 - 7 إسناد بطاقة مجمع المطاعم المعدة للتحويل
- 1 - 8 إسناد البطاقة المهنية لعمال المخازن
- 1 - 9 إسناد البطاقة المهنية لمصدر التمور
- 1 - 10 إسناد البطاقة المهنية لمصدر اللوز
- 1 - 11 إسناد البطاقة المهنية لمصدر المشمش
- 1 - 12 إسناد البطاقة المهنية لمصدر القوارص
- 1 - 13 شهادة تعيير
- 1 - 14 شهادة معايرة

### وزارة الإقتصاد الوطني

قرار من وزير الإقتصاد الوطني مؤرخ في 7 أفريل 1994 يتعلق بخدمات  
إدارية مسداة من طرف المصالح التابعة لوزارة الإقتصاد الوطني وشروط  
إسنادها.

إن وزير الإقتصاد الوطني،

بعد الإطلاع على الأمر عدد 1070 لسنة 1991 المؤرخ في 20 جويلية 1991  
المتعلق بضبط مشمولات وزارة الإقتصاد الوطني،

وعلى الأمر عدد 1071 لسنة 1991 المؤرخ في 20 جويلية 1991 المتعلق  
بتنظيم وزارة الإقتصاد الوطني،

- 1 - 15 شهادة مطابقة
- 1 - 16 إفادة باستلام آلات قياس موردة
- 1 - 17 قرار موافقة عمل نموذج
- (2) التجارة الخارجية
  - 2 - 1 رخصة التجارة الخارجية
- (3) المناجم والطاقة
  - 3 - 1 رخص الإستغلال
  - 3 - 2 تجديد رخصة الإستغلال
  - 3 - 3 رخص التفتيش
  - 3 - 4 تجديد رخص التفتيش
  - 3 - 5 التمديد في مدة رخصة التفتيش أو الزيادة في مساحتها
  - 3 - 6 إمتياز الإستغلال (اللزومات)
  - 3 - 7 رخص الإستطلاع
  - 3 - 8 ترخيص الإستطلاع
  - 3 - 9 الترخيص في إحالة حقوق والتزامات في رخص التفتيش واللزومات
- (4) الخدمات
  - 4 - 1 رخصة تعاطي نشاط وكيل إشهار تجاري
- (5) السلامة
  - 5 - 1 الترخيص في فتح مؤسسة مرتبة من الصنف الأول أو الثاني بإستثناء محطات توزيع الوقود
  - 5 - 2 رخصة تخليص في الديوانة لآلات ضغط بخاري أو غازي
  - 5 - 3 رخصة إختبار على قسم من الانابيب لإنشاء معد لنقل الغاز القابل للإحتراق بواسطة الانابيب
  - 5 - 4 رخصة إختبار في المصنع على عنصر إنشاء معد لنقل الغاز القابل للإحتراق بواسطة الانابيب
  - 5 - 5 الترخيص في إختبار على آلة ضغط بخاري
  - 5 - 6 شهادة إختبار على آلة ضغط بخاري
  - 5 - 7 رخصة تأجيل تجديد الإختبار العشري على آلة ضغط بخاري
  - 5 - 8 شهادة إختبار على آلة ضغط غازي
  - 5 - 9 رخصة إستثنائية لمقتضيات الامر المؤرخ في 25 أكتوبر 1932
  - 5 - 10 شهادة إختبار في المصنع على عنصر إنشاء معد لنقل الغاز القابل للإحتراق بواسطة الانابيب
  - 5 - 11 الترخيص في إختبار على آلة ضغط غازي
  - 5 - 12 رخصة إستثنائية لمقتضيات الامر المؤرخ في 12 جويلية 1956 المتعلق بتنظيم آلات الضغط الغازي
  - 5 - 13 رخصة تأجيل تجديد إختبار على آلة إنتاج أو خزن أو إستخدام غاز مضغوط أو مسيل أو محلول
  - 5 - 14 رخصة إستثنائية لمقتضيات القرار المؤرخ في 14 ديسمبر 1956
  - 5 - 15 رخصة إستثنائية لمقتضيات القرار المؤرخ في 24 ماي 1957
  - 5 - 16 رخصة إستثنائية لمقتضيات القرار المؤرخ في 15 أوت 1985
  - 5 - 17 شهادة إختبار على قسم من الانابيب لإنشاء معد لنقل الغاز القابل للإحتراق بواسطة الانابيب.

الفصل 2 - المديرين العامون والمديرون بالوزارة مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.  
تونس في 7 أفريل 1994.

وزير الإقتصاد الوطني

الصادق رابح

إطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي